

سنن أبي داود

441 - حدثنا العباس العنبري ثنا سليمان بن داود وهو الطيالسي ثنا سليمان يعني ابن المغيرة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال .
يدخل حتى صلاة تؤخر أن اليقظة في التفريط إنما تفريط النوم في ليس " A إ رسول قال Y وقت أخرى " . K صحيح